

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٨٨٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٦ / ١١ / ٢٠٢٣

بشأن الموافقة من حيث المبدأ على تأسيس شركة / ناوي للتمويل العقاري ش.م.م.

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٧٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١١/١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بإصدار قانون التمويل العقاري ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦١) لسنة ٢٠٠٩ بشأن شروط منح الموافقة المبدئية على تأسيس الشركات العاملة في مجال نشاط التمويل العقاري، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٧٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١١/١٣ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

فروع

المادة (١): الموافقة من حيث المبدأ على السير في إجراءات تأسيس شركة / ناوي للتمويل العقاري ش.م.م مع الجهة الإدارية المختصة (الهيئة العامة للاستثمار)، وفقاً لأحكام القانون المصري وقرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة في هذا الشأن.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح**

